

قرار رئيس مجلس الوزراء

رقم ١٣٧٤ لسنة ٢٠٢١

رئيس مجلس الوزراء

بعد الاطلاع على الدستور :

وعلى قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات الصادر بالقانون رقم ١٤٨ لسنة ٢٠١٩

والقانون المعدل له :

وعلى قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢١٨ لسنة ٢٠٢٠ بشأن تنفيذ حكم المادة (١١١)

من قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات المشار إليه والقرار المعدل له :

وبناءً على ما عرضه وزير المالية والتضامن الاجتماعي :

قرر :

(المادة الأولى)

تعديل طريقة السداد الموضحة قرين الجزء الشهري المستحق عن شهر يونيو ٢٠٢١

والبالغ مقداره ١٦٤١٢٥ مليار جنيه من القسط السنوى الثانى المستحق للهيئة القومية

للتأمين الاجتماعى الوارد بالمادة الأولى من قرار رئيس مجلس الوزراء رقم ١٢١٨ لسنة ٢٠٢٠

المشار إليه ، لتكون بموجب سند قابل للتداول يصدر على الخزانة العامة لصالح صندوق

التأمين الاجتماعى بمتوسط سعر الفائدة على السندات التى تصدر بذات الآجال ،

وذلك بدلاً من سداده نقداً .

وبذلك تكون وزارة المالية قد سدت بنهاية السنة المالية ٢٠٢١/٢٠٢٠ القسط

السنوى المستحق عليها بموجب المادة (١١١) من قانون التأمينات الاجتماعية والمعاشات

المشار إليه للهيئة القومية للتأمين الاجتماعى والبالغ مقداره ٩٦٩٥,١٦٩ مليار جنيه

على النحو الآتى :

مليار جنيه

٩٩,١٤٨٨٧٥ سداد نقدى

٧٠,٨٢٠٦٢٥ سداد بسندات قابلة للتداول

١٦٩,٩٦٩٥ جملة

(المادة الثانية)

ينشر هذا القرار في الجريدة الرسمية ، ويُعمل به من اليوم التالي لتاريخ نشره .

صدر برئاسة مجلس الوزراء في ١٣ ذي القعدة سنة ١٤٤٢ هـ

(الموافق ٢٣ يونيو سنة ٢٠٢١ م) .

رئيس مجلس الوزراء

دكتور / مصطفى كمال مدبولى